

Distr.: General
9 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والثلاثون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

سيشيل

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة الطرف قيد الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-09472(A)



* 1 6 0 9 4 7 2 *

مقدمة

- ١- تعتبر سيشيل أن عملية الاستعراض الدوري الشامل آلية فريدة وضرورية لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد شاركت سيشيل بنشاط في الاستعراض الدوري الشامل بصفتها داعماً قوياً لهذه العملية. وسيشيل محظوظة بالمشاركة في هذه المبادرة وترحب بالمقترحات الرامية إلى تعزيز برامجها الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- ٢- وتورد هذه الإضافة الرد الرسمي لجمهورية سيشيل على التوصيات البالغ عددها ١٥٠ توصية والمقدمة من ٦٠ دولة عضواً في الأمم المتحدة خلال الاستعراض المتعلق بسيشيل، الذي أجري في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وتعكس الردود على التوصيات الجهود المستمرة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد، بالتعاون مع شركاء من الجهات غير الحكومية ومن المجتمع المدني.
- ٣- ووفقاً للفقرتين ٢٧ و٣٢ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥، تقدم سيشيل في هذه الإضافة معلومات بشأن موقفها من كل توصية قُدمت إليها.
- ٤- واتخذت سيشيل بشأن كل توصية واحداً من المواقف التالية: مقبولة، أو مقبولة إذ نفذت تنفيذاً كاملاً، أو أحيط علماً بها. وقد تقتزن بعض التوصيات بأكثر من موقف بسبب تناولها مسائل مختلفة.
- ٥- وتوخياً للوضوح، ترد التوصيات بالترتيب الذي وردت به في تقرير الفريق العامل (A/HRC/32/13).

الردود على التوصيات

- ١٢٠-١ تحيط سيشيل علماً بالتوصية. وستبحث، تمشياً مع إجراءاتها الوطنية والدستورية، الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وستتخذ قرارات بشأن الانضمام إليها على أساس كل حالة على حدة.
- ١٢٠-٢ تحيط سيشيل علماً بالتوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-١.
- ١٢٠-٣ تحيط سيشيل علماً بالتوصية. وتجري العمليات المحلية الرامية إلى التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وفقاً للآجال المحددة، وليس هناك حاجة إلى التعجيل بالعمليات الجارية.
- ١٢٠-٤ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٥ تقبل سيشيل التوصية.

- ١٢٠-٦ تقبل سيشيل التوصية باعتبار أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. وقد انضمت سيشيل إلى العهد في ٢ أيار/مايو ١٩٩٢.
- ١٢٠-٧ تقبل سيشيل التوصية بأن تصبح طرفاً في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة باعتبار أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. فقد انضمت سيشيل إلى الاتفاقية في ٥ أيار/مايو ١٩٩٢.
- وتقبل سيشيل التوصية بالانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- ١٢٠-٨ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٩ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١١ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٢ تقبل سيشيل التوصية باعتبار أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. فقد انضمت سيشيل إلى الاتفاقية في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.
- ١٢٠-١٣ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٤ تقبل سيشيل التوصية باعتبار أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. فقد صدقت سيشيل على الاتفاقية في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.
- ١٢٠-١٥ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٦ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٧ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٨ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-١٩ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٢١ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٢٢ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٢٠-٢٣ تقبل سيشيل التوصية باعتبار أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. فقد صدقت سيشيل على المعاهدة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

- ٢٤-١٢٠ **تحيط** سيشيل **علماً** بالتوصية وستبحث الاتفاقية وفقاً لإجراءاتها المحلية.
- ٢٥-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٢٦-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٢٧-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٢٨-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٢٩-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣٠-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣١-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣٢-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣٣-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣٤-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٣٥-١٢٠ **تحيط** سيشيل **علماً** بالتوصية. وفي الوقت الحاضر، لا يمكن تحميل طفل بين السابعة والثانية عشرة من العمر المسؤولية الجنائية إلا إذا أثبت للمحكمة "القدرة على معرفة أنه كان عليه تجنب الفعل أو التقصير". ولم يدن أي طفل دون الثانية عشرة بموجب هذا الحكم طيلة السنوات الأربعين الأخيرة. ويشار أيضاً إلى عدم وجود سن دنيا مقبولة عالمياً للإجرام.
- ٣٦-١٢٠ **تقبل** سيشيل من التوصية الجزء المتعلق بإصلاح نظام قضاء الأحداث وضمان سلامة القصر في مراكز الاحتجاز.
- وتحيط** سيشيل **علماً** بالتوصية المتعلقة برفع السن الدنيا للمسؤولية الجنائية وتحويل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٣٥-١٢٠.
- ٣٧-١٢٠ **تحيط** سيشيل **علماً** بالتوصية، وتحويل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٣٥-١٢٠.
- ٣٨-١٢٠ **تحيط** سيشيل **علماً** بالتوصية، وتحويل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٣٥-١٢٠.
- ٣٩-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٤٠-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٤١-١٢٠ **تقبل** سيشيل التوصية.

- ٤٢-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ويجري تعديل 'قانون التعليم لعام ٢٠٠٤' بحيث يحظر صراحة العقاب البدني في المدارس. وفي هذا الصدد، يُنظر أيضاً في تعديل 'قانون الأطفال لعام ١٩٨٢'. إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أن المتورطين في العقاب البدني يلاحقون بالفعل بموجب أحكام الاعتداء الواردة في 'قانون العقوبات لعام ١٩٥٥'.
- ٤٣-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٢-١٢٠.
- ٤٤-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٤٥-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٤٦-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٤٧-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية. وعقب مقترح مقدم من الحكومة، وافقت الجمعية الوطنية، في أيار/مايو ٢٠١٦، على إلغاء الفقرتين (أ) و(ج) من المادة ١٥١ من 'قانون العقوبات لعام ١٩٥٥'، اللتين تجيزان تجريم المتورطين في النشاط المثلي، ويمكن أن تفضيا إلى التمييز ومعاداة المثلية.
- ٤٨-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٤٩-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٥٠-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٥١-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٥٢-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٥٣-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ٤٧-١٢٠.
- ٥٤-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٥٥-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية بتعديل قانون النظام العام بحيث يميز حرية التجمع، كونها منفذة تنفيذاً كاملاً.
- فقد عُدّل 'قانون النظام العام لعام ١٩٥٩' بعد أن اعتبرته عملية الإصلاح الانتخابي أحد التشريعات التي تحتاج مراجعة وتنقيحاً في عام ٢٠١١. وأثار سن قانون النظام العام المنقح لعام ٢٠١٣ انتقادات شديدة فيما بعد بحجة أن القانون لا يتماشى تماماً مع توصيات عملية الإصلاح الانتخابي. وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، قضت المحكمة الدستورية لسيشيل بعدم دستورية ١٨ مادة ومادة فرعية من ذلك القانون وأوصى مجلس الوزراء الجمعية الوطنية باعتماد قانون جديد بشأن التجمعات العامة.

وبرهن ذلك على التزام سيشيل بالحوكمة السديدة وسيادة القانون كما برهن على استقلال القضاء وفعالية وظائف المحاسبة التي تضطلع بها فروع شتى من الحكومات.

وتقبل سيشيل التوصية المتعلقة بقوانين القذف.

٥٦-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٥٧-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٥٨-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٥٩-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٦٠-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

تلتزم سيشيل بضمان تمتع مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان باستقلالية تامة وموارد كافية وبامتثالها لمبادئ باريس.

وفي هذا الصدد، تشاورت سيشيل مع طائفة واسعة من الجهات المعنية وهي بصدد استعراض ومراجعة مكاتب اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وأمانة المظالم.

٦١-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٢-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٣-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٤-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٥-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٦-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٧-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٨-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٦٩-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٧٠-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٧١-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٦٠.

٧٢-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٧٣-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

٧٤-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

- ٧٥-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٧٦-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٧٧-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٧٨-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٧٩-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٠-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية على أساس أنها منفذة بالفعل تنفيذاً كاملاً. وتوجد بالفعل آليات شتى للتنسيق بين الجهات المعنية المكلفة بحقوق الطفل من أجل تحسين حماية الطفل ورفاهه. وينصب التركيز حالياً على رصد وتقييم الآليات الموجودة مسبقاً من أجل تعزيز المجالات التي يتعين تحسينها.
- ٨١-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٢-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- سُنَّ قانون سوء استخدام المخدرات لعام ٢٠١٦ في نيسان/أبريل ٢٠١٦ قصد توفير تدابير فعالة لمكافحة سوء استخدام وتحويل وجهة المخدرات والسلائف المراقبة، وتيسير التحقيق في الجرائم التي تشمل المخدرات المراقبة، وبخاصة الاتجار في المخدرات، وملاحقة المتورطين فيها؛ ودعم علاج معاطي المخدرات المدمنين وتثقيفهم وتأهيلهم وتعافيهم وإعادة إدماجهم في المجتمع؛ وضمان توافر المخدرات المراقبة لأغراض الاستخدام الطبي والعلمي المشروعين؛ وتيسير التزامات سيشيل الدولية.
- ٨٣-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٤-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٥-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٦-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٧-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٨-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٨٩-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٩٠-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٩١-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.
- ٩٢-١٢٠. **تقبل** سيشيل التوصية.

- ٩٣-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٤-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٥-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٦-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٧-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٨-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ٩٩-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٠-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠١-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٢-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٣-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٤-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٥-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٦-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٧-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٨-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١٠٩-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١٠-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١١-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١٢-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١٣-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١٤-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية وتحيل إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة ١٢٠-٨٢.
- ١١٥-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.
- ١١٦-١٢٠. تقبل سيشيل التوصية.

توجد بالفعل الآليات القانونية والإدارية اللازمة للتصدي لمزاعم ارتكاب مخالفات انتخابية والتحقيق فيها. ويتجلى هذا من خلال إقامة دعوى بشأن مخالفات

انتخابية، وذلك بمراعاة جميع الأصول القانونية في إطار المحكمة الدستورية. وقد رفضت هذه الدعوى لاحقاً في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦.

١٢٠-١١٧ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١١٨ تقبل سيشيل التوصية.

سُنّ قانون مكافحة الفساد في نيسان/أبريل ٢٠١٦ وأُفضى إلى إنشاء لجنة مكافحة الفساد التي كلفت بتلقي الشكاوى وكذا كشف الممارسات المتصلة بالفساد في القطاعين العام والخاص والتحقيق فيها ومنع حدوثها.

١٢٠-١١٩ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢١ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٢ تقبل سيشيل التوصية على أساس أنها نفذت تنفيذاً كاملاً.

يعين رئيس جمهورية سيشيل مباشرة رئيس مجلس إدارة لجنة وسائط الإعلام السيشيلية الذي يتولى أيضاً وظيفة الرئيس التنفيذي للجنة، واثنين من أعضاء اللجنة السبعة. أما الخمسة الآخرون فيعيّنون من المرشحين الذين تقترحهم الجمعية الوطنية، والجهاز القضائي، ووزارة الإعلام، ومنصة سيشيل للمشاركة المدنية، ونقابة وسائط الإعلام بسيشيل أو غيرها من الهيئات الممثلة للصحفيين والعاملين في قطاع الإعلام.

وعلاوة على ذلك، تنص المادة ٣(٣) من قانون لجنة وسائط الإعلام السيشيلية لعام ٢٠١٠ على عدم خضوع اللجنة لأي إدارة أو مراقبة من أي شخص أو هيئة عند أداء وظائفها.

١٢٠-١٢٣ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٤ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٥ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٦ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٧ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٨ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٢٩ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٣٠ تقبل سيشيل التوصية.

١٢٠-١٣١ تقبل سيشيل التوصية.

- ١٣٢-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٣-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٤-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٥-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٦-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٧-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٨-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٣٩-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٠-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤١-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٢-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٣-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٤-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٥-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٦-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٧-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٨-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٤٩-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.
- ١٥٠-١٢٠ تقبل سيشيل التوصية.

يشكل تحدي تغير المناخ وأثره المدمر على جزرنا - وكذا على المجتمع العالمي
برمته - إحدى الأولويات الأساسية لحكومة سيشيل.

وستواصل سيشيل بثبات جهودها الرامية إلى التوعية بهذه المسألة وستتبع
سياسات فعالة بشأن تغير المناخ على المستويين الوطني والدولي.